S/2012/238

الأمم المتحدة



مجلس الأمن

Distr.: General
19 April 2012
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

وفقا للفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٢٠٤٢ (٢٠١٢) وللإحاطة التي قدمها السيد كوفي عنان، المبعوث الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، إلى مجلس الأمن في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أود أن أعرض اقتراحا بإنشاء بعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية لفترة ثلاثة أشهر أولية. وأوصي مجلس الأمن بأن يأذن بإنشاء هذه البعثة، مع العلم أنني سأضع في اعتباري التطورات ذات الصلة الطارئة في الميدان، بما في ذلك توطيد وقف أعمال العنف، في القرارات التي سأتخذها بشأن عمليات النشر.

معلومات أساسية

أسفرت الأزمة الطويلة الأمد التي تشهدها الجمهورية العربية السورية منذ ثلاثة عشر شهرا مضت عن عدة مئات من القتلى والجرحى والمحتجزين والمشردين. وطبع أعمال العنف استخدام الأسلحة الثقيلة في المناطق المدنية وارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع، بينما لم يستجب للتطلعات إلى التغيير السياسي في البلد. ولا يزال يساورني بالغ القلق بشأن خطورة الحالة في البلد. ولكن دون التقليل من شأن التحديات الجسيمة الماثلة، ربما كانت أمامنا الآن فرصة لإحراز التقدم، ويتعين علينا بالتالي اتخاذها منطلقا لمساعينا.

ففي ٢٥ آذار/مارس ٢٠١٢، التزمت حكومة الجمهورية العربية السورية بخطة النقاط الست الأولية التي اقترحها المبعوث الخاص المشترك والتي حظيت بدعم كامل من مجلس الأمن. وتشمل هذه الخطة مقتضيات تنص على اتخاذ الحكومة السورية خطوات فورية، وعلى قيام جميع الأطراف بوقف العنف المسلح بجميع أشكاله من أجل حماية المدنيين وبسط الاستقرار في البلد. ولهذا الغرض، يطلب من الحكومة السورية في الخطة القيام على



190412 190412 12-30020 (A)



الفور بوقف تحركات القوات نحو المراكز السكانية وإنهاء استخدام الأسلحة الثقيلة فيها والبدء بسحب الحشود العسكرية في المراكز السكانية وحولها.

وتقضي الخطة أيضا بأن تتخذ الحكومة السورية طائفة من الخطوات الأخرى من أجل التخفيف من حدة الأزمة، تشمل إتاحة وصول المساعدة الإنسانية إلى المحتجزين والإفراج عنهم، وإتاحة وصول الصحفيين وتنقلهم بحرية، واحترام حرية إنشاء الجمعيات والحق في التظاهر بشكل سلمي.

والخطة تجسيد لضرورة مباشرة عملية سياسية شاملة تقودها سورية لتلبية الطموحات والاهتمامات المشروعة للشعب السوري.

وفي ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٢، صرحت حكومة الجمهورية العربية السورية بأنها ستوقف كافة العمليات العسكرية في شتى أنحاء البلد، وتم التوصل بالتزامات مماثلة من المعارضة المسلحة. وبناء على ذلك، أعلن للمرة الأولى خلال ما يزيد عن عام واحد عن وقف لأعمال العنف بدأ نفاذه في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية في الساعة السادسة صباحا من يوم ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وكان ذلك خطوة هامة تخطوها كافة الأطراف في طريق وقف تصعيد الأوضاع. ويجب الآن التقيد فعلا باستمرار بوقف أعمال العنف.

ولقد كان ولا يزال التزام العديد من الدول التي تتمتع بقدرة التأثير على الأطراف أمرا حاسما في الدفع قدما بهذه العملية. فمجلس الأمن تكلم بصوت واحد من خلال بياناته الرئاسية المؤرخة ٣ آب/أغسطس ٢٠١١ و ٢١ آذار/مارس و ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، وقراره ٢٠٤٢ (٢٠١٢) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وثبات المجلس على وحدة الكلمة هو أيضا عامل بالغ الأهمية في السعي إلى إيجاد تسوية سلمية للأزمة.

التطورات المستجدة منذ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢

نظرا لعدم وجود أي حضور في الميدان غير أعضاء الفريق المتقدم الأوائل الذين وصلوا منذ ثلاثة أيام، لا يزال تقييم تقارير غير مؤكدة ومتضاربة عن التطورات في الجمهورية العربية السورية تقييما دقيقا يطرح تحديا. ومع ذلك، يبدو أن مستويات العنف قد تراجعت بشكل ملحوظ في ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وفي الأيام التالية، وسجل انخفاض متزامن في التقارير الواردة بشأن الخسائر في الأرواح. غير أنه لا يزال يتعين على الحكومة السورية أن تنفذ بالكامل التزاماتها الأصلية المتعلقة بتحرك ونشر قواتها وأسلحتها الثقيلة أو بإعادتها إلى الثكنات. وتزايدت مرة أخرى في الأيام القليلة الماضية الحوادث العنيفة والتقارير الواردة عن وقوع خسائر في الأرواح، إذ أفيد عن قصف مناطق مدنية وارتكاب

انتهاكات من قبل القوات الحكومية. وتورد الحكومة تقارير عن أعمال العنف المرتكبة من قبل الجماعات المسلحة. ويتضح بالتالي أن وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله غير كامل. وفي الوقت نفسه، وبناء على قبول خطة النقاط الست، تواصل الأطراف الإعراب عن التزامها بوقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله، ووافقت على التعاون مع آلية إشراف تابعة للأمم المتحدة تتولى مراقبة وتعزيز التزام الطرفين معا بوقف أعمال العنف المسلح.

وبدأ في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢ إيفاد الفريق المتقدم المؤلف من ٣٠ مراقبا عسكريا غير مسلح على الأكثر الذي أذن به مجلس الأمن بموجب الفقرة ٧ من القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢). وبدأ اتصالاته بالأطراف وهو في صدد الشروع في تقديم تقارير عن وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله المرتكبة من قبل جميع الأطراف. ويقود الفريق عسكري برتبة عقيد، وسيتم تعزيز الفريق بسرعة بأفراد دعم البعثة اللازمين، بمن فيهم خبراء الذخيرة وموظفو الأمن التابعون للأمم المتحدة.

وقام الفريق بزيارة درعا في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وتنقل بحرية خلال وجوده في المدينة لمدة ساعتين إلى ثلاث ساعات. و لم يشاهد أية أعمال عنف مسلح أو أسلحة ثقيلة في المدينة. و لم يشاهد أية حشود عسكرية كبرى، لكنه لاحظ وجود قوات بحجم فرقة في عدة نقاط وانتشار حافلات وشاحنات على متنها جنود في شتى أنحاء المدينة. وزار الفريق اليوم جوبر وزملكا وعربين في ريف دمشق. وأفاد عن وجود عسكري في نقاط التفتيش وحول بعض الساحات والمباني العامة في المواقع الثلاثة جميعها. وفي عربين، كانت ناقلة مدرعة للأفراد مخفية عن الأنظار ومغطاة بغطاء بلاستيكي. وتوتر الوضع في عربين بعد أن دفعت جماهير كانت تشارك في مظاهرة للمعارضة بمركبات الأمم المتحدة في اتجاه نقطة تفتيش. وتم بعد ذلك تفريق الجماهير على إثر إطلاق للنار. و لم يتسن لمراقبي الأمم المتحدة العسكريين تحديد الجهة المسؤولة عن إطلاق النار. و لم يلاحظ أفراد فريق الأمم المتحدة المتقدم وقوع أي إصابات. وتعرضت مركبة واحدة تابعة للأمم المتحدة لضرر بسيط خلال هذه الحادثة. ويتوقع الفريق زيارة ريف درعا يوم الغد. و لم يستجب لطلب الفريق الأولي بزيارة حمص، وذلك لدواع أمنية حسب ادعاءات المسؤولين.

وما زال تنفيذ الجوانب الأخرى من خطة النقاط الست تنفيذا جزئيا، ومع أنه من الصعب تقييمه، فإنه لم يصل بعد إلى مرتبة الإشارة الواضحة المتوقعة من السلطات السورية. وفي ما يتعلق بالحق في الاحتجاج بشكل سلمي، من المعروف أن مظاهرات متعددة نظمت يوم ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٢ بعد صلاة الجمعة، أي بعد يوم من تاريخ وقف أعمال العنف.

وتفيد الأنباء الواردة عن جماعات المعارضة المحلية بأن هذه المظاهرات لقيت معاملة اتسمت بقدر أكبر من ضبط النفس مقارنة بأحداث الاحتجاج السابقة، ولكن مع ذلك كانت ثمة محاولات لتخويف المحتجين، بما في ذلك أنباء تفيد بإطلاق نيران البنادق من جانب القوات الحكومية. وفي ما يتعلق بالمحتجزين، أعلنت لجنة الصليب الأحمر الدولية، في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٢، بأنها اتفقت مع الحكومة السورية على إجراءات لزيارة أماكن الاحتجاز وبأن هذا سيوضع موضع التنفيذ بإجراء زيارة إلى سجن حلب. غير أن أوضاع وظروف آلاف المحتجزين في جميع أرجاء البلد ما زالت غير واضحة وما زالت ترد أنباء تدعو إلى القلق عن وقوع انتهاكات جسيمة. و لم تجر أي عملية كبيرة لإطلاق سراح المحتجزين. وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أفادت الحكومة السورية بأن تأشيرات دخول منحت لـ ''٥٣ صحفيا عربيا وأجنبيا'' في الفترة من ٢٥ آذار/مارس إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢. وليست لدينا معلومات أخرى عن هذه المسألة. ويجب أن يتمتع جميع الصحفيين بحرية كاملة في التنقل في جميع أرجاء البلد.

وفي نفس الوقت، وفي ما يتعلق بمسألة إيصال المساعدة الإنسانية، فمع أن تقرير تقييم الاحتياجات الصادر عن الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي خلص إلى أن مليون شخص هم في حاجة إلى المساعدة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، لم يحرز أي تقدم كبير على مدى الأسابيع الماضية من المفاوضات فيما يتعلق بالوصول إلى المحتاجين، أو في زيادة قدرات المنظمات الموجودة في الميدان.

وتُبرز التطورات التي حدثت منذ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢ أهمية توجيه رسالة واضحة إلى السلطات بضرورة الاحترام التام لوقف أعمال العنف المسلح، وضرورة اتخاذ إجراءات بشأن جميع جوانب خطة النقاط الست. ويجب أن تتسق الأعمال الجارية في الميدان مع الالتزامات المعلنة المتعلقة بتنفيذ خطة النقاط الست. وفي نفس الوقت، تُبرز هشاشة الوضع في حد ذاتها أهمية وضع ترتيبات يمكنها إتاحة الاضطلاع بالإشراف والرصد بنزاهة. وسيسهم الإسراع بنشر بعثة رصد تابعة للأمم المتحدة عندما تكون الظروف مؤاتية لذلك مع تزويدها بولاية واضحة وبالقدرات اللازمة وتوفير ظروف العمل المناسبة لها إسهاما كبيرا في مراقبة الأطراف وتقيدها بالتزامها بوقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله وبدعم تنفيذ خطة النقاط الست.

البعثة المقترحة

ستشمل بعثة موسعة، هي بعثة المراقبة التابعة للأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية، نشر ما يصل إلى ٣٠٠ مراقب من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين. ويجري

نشرهم تدريجيا على مدى أسابيع في حوالي ١٠ مواقع في جميع أرجاء الجمهورية العربية السورية. وستكون البعثة وجودا خفيف الحركة يقوم باستمرار وبسرعة بمراقبة الوقائع والظروف في الميدان وإثباتها وتقييمها بموضوعية ويعمل مع كافة الأطراف المعنية. وسيترأسها كبير مراقبين عسكريين برتبة لواء. وستشمل البعثة أيضا موظفين فنيين وموظفين لدعم البعثة يتمتعون بمجموعة من المهارات، منهم مستشارون ذوو خبرة في المسائل السياسية وحقوق الإنسان والشؤون المدنية وشؤون الإعلام والأمن العام والمسائل الجنسانية وغيرها من الخبرات. وستكون هذه العناصر أساسية لضمان رصد شامل للأطراف وتقديم الدعم لها من أجل تنفيذ خطة النقاط الست تنفيذا تاما. ونظرا لحجم البلد والتحديات المطروحة على أرض الواقع، سيكون من الضروري للبعثة أن تزيد إلى أقصى حد فعالية مسؤولياتها في مجال الإشراف والمراقبة إلى جانب فعالية التوعية الإعلامية وإدارة المعلومات كي تستخدم مواردها بفعالية. وستمول البعثة من خلال حساب حفظ السلام.

وعملا بالفقرة ٥ من القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢)، على البعثة أن ترصد وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله من جانب كافة الأطراف والجوانب ذات الصلة من اقتراح النقاط الست الذي قدمه المبعوث الخاص المشترك. وفي ما يتعلق بوقف أعمال العنف المسلح، تجدر الإشارة إلى أن تنفيذ الحكومة السورية التام لالتزاماتها المتعلقة بوقف تحركات القوات نحو المراكز السكانية، ووقف كل استخدام للأسلحة الثقيلة في المراكز السكانية، والشروع في سحب الحشود العسكرية الموجودة في المراكز السكانية وحولها وتقيدها التام بهذه الالتزامات مسائل ملحة، وأن سحب جميع القوات والأسلحة الثقيلة من المراكز السكانية إلى ثكناتها مهم لتيسير استمرار وقف العنف. وبالمثل، يجب على كافة الأطراف، بما يشمل الحكومة والمعارضة على حد سواء، أن تواصل وقف أعمال العنف المسلح بجميع أشكاله. وستكون هذه هي المجالات التي سيرصدها المراقبون العسكريون الذين سيولون ما يجب من مراعاة للجوانب الأخرى من خطة النقاط الست، في سياق أداء مهامهم المتعلقة بمراقبة وقف العنف.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن انتهاكات حقوق الإنسان طبعت الكثير من أعمال القتال على مدى الأشهر الثلاثة عشر الماضية، وأن أي وقف للعنف المسلح يجب بالضرورة أن يشمل وقف هذه الانتهاكات، بما في ذلك التعذيب والاحتجاز التعسفي والاختطاف والعنف الجنسي والانتهاكات الأخرى المرتكبة ضد النساء والأطفال والأقليات. كما أن حرية تنقل الصحفيين في جميع أرجاء البلد واحترام حرية إنشاء الجمعيات وحق السوريين في التظاهر بشكل سلمي على نحو ما يضمنه القانون أمور حاسمة. ويشكل إطلاق سراح المحتجزين احتجازا تعسفيا التزاما رئيسيا للحكومة في إطار خطة النقاط الست وسيشير

إشارة واضحة إلى اعتزام الحكومة بشكل جدي تنفيذ الخطة بالفعل بأكملها وتهيئة الظروف اللازمة لإيجاد حل سياسي عن طريق الحوار السلمي.

ولن تكون البعثة معنية بتقديم المساعدة الإنسانية أو تنسيقها أو رصدها. فتنسيق المساعدة الإنسانية هو من مسؤولية منسِّق الإغاثة في حالات الطوارئ. ويجدر التذكير في هذا الصدد بأنه يتعين على جميع الأطراف، ولا سيما حكومة الجمهورية العربية السورية، أن تسمح بوصول موظفي تقديم المساعدة الإنسانية فوراً وبشكل كامل ومن دون عوائق إلى جميع السكان المحتاجين إلى المساعدة، وتتعاون بشكل تام مع الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية ذات الصلة لتسهيل تقديم المساعدة الإنسانية بسرعة.

ومن شأن بعثة للمراقبة تكون لديها القدرة على أن تقوم، بواسطة مراقبين عسكريين وموظفين مدنيين، برصد ودعم وقف العنف بجميع أشكاله وتنفيذ الجوانب المتبقية من خطة النقاط الست، أن تساعد على تهيئة الظروف المؤاتية لإجراء حوار سياسي شامل بين حكومة الجمهورية العربية السورية وكامل أطياف المعارضة السورية. وسيكون وجود بعثة مراقبة من هذا القبيل عاملا مهماً لإحلال السلام وإيجاد عملية سياسية مجدية في هذا البلد. ومن شأن هذا الأمر أن يوفر دعماً هاماً للجهود التي يبذلها المبعوث الخاص المشترك لتسهيل عملية انتقال سياسي بقيادة سورية تلبي التطلعات المشروعة للشعب السوري وتفضي إلى إيجاد حل سياسي للأزمة القائمة في الجمهورية العربية السورية.

وقد أشارت حكومة الجمهورية العربية السورية، عند إعلان التزامها بخطة النقاط الست، إلى موافقتها على وجود آلية إشراف فعالة للأمم المتحدة. واعتباراً من ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أحرزت المحادثات مع الحكومة السورية بشأن تفاهمات أولية لإرساء الأساس لوضع بروتوكول ينظِّم نشر الفريق المتقدم وبعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة بعض التقدم ولا تزال مستمرة. وأشارت الأطراف الأخرى في الصراع إلى استعدادها للعمل مع أي بعثة. ولا بد في هذا الصدد أن تكون الإجراءات التي تتخذها الحكومة على وجه الخصوص متوافقة تماماً مع التزامها ومع المبادئ الأساسية اللازمة لتيسير نشر بعثة فعالة على النحو الوارد في القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢). وعلى نحو ما دعا إليه القرار ٢٠٤٢ (٢٠١٢)، يتعين على حكومة الجمهورية العربية السورية تيسير النشر السريع بدون عراقيل لأفراد البعثة وقدراتها حسب ما يلزم لتنفيذ ولايتها؛ وكفالة تمكينها من التحرك والوصول بشكل كامل وفوري ودون عراقيل حسب ما هو ضروري لتنفيذ ولايتها؛ وعدم إعاقة اتصالاتها؛ وتمكينها من الاتصال بحرية وفي إطار من الخصوصية بالأفراد في جميع أرجاء البلد دون الانتقام من أي شخص بسبب تواصله مع البعثة. وتتحمل السلطات السورية المسؤولية الأساسية عن سلامة

البعثة، التي ينبغي أن تكون مضمونة من قبل جميع الأطراف دون المساس بحرّيتها في التنقل والوصول. وسيقتضي الأمر دعم حرية الحركة هذه بوسائل النقل الجوي المناسبة لضمان إمكانية التنقل والقدرة على الاستجابة بسرعة إلى الحوادث المبلَّغ عنها. وقد جرت مشاورات لشرح هذه المبادئ للحكومة السورية، بما في ذلك مبادئ الأمم المتحدة الأساسية لحفظ السلام في ما يتعلق باختيار الأفراد.

وسأسعى إلى إبرام اتفاق مع حكومة الجمهورية العربية السورية بشأن مركز البعثة في غضون ٣٠ يوماً من اتخاذ القرار المنشئ لهذه البعثة، مع مراعاة قرار الجمعية العامة ٥٨/٨٢ بشأن نطاق الحماية القانونية المكفولة بموجب اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. ووفقاً للممارسة المتبعة في الأمم المتحدة، وريثما يُبرم هذا الاتفاق، سيطبَّق بشكل مؤقت اتفاق مركز القوات النموذجي المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (A/45/594).

وينبغي للدول الأعضاء، ولا سيما الدول المجاورة، أن تساعد الفريق المتقدم وبعثة الأمم المتحدة من خلال ضمان تنقل جميع الأفراد بحرّية وسرعة ودون عراقيل إلى الجمهورية العربية السورية وانطلاقاً منها، وكذلك نقل المعدات والمؤن والإمدادات وغيرها من السلع، بما فيها المركبات وقطع الغيار.

ومن شأن ولاية البعثة المقترحة في هذه الوثيقة ووضع عملياتها، بما في ذلك نشرها وهيكلها، أن يفضيا إلى إنشاء بعثة مراقبة فعالة، وفق الشكل والمهام المذكورين أعلاه. وإنني أعتزم مواصلة تطوير وتحديد ولاية البعثة ونطاقها وأساليب عملها اعتمادا على النشر الأولي، وتطور الأوضاع على أرض الواقع، والمباحثات مع جميع الأطراف المعنية. وستكون مقترحاتي في هذا الصدد ضمن تقرير سأقدمه إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن ولكن في أجل لا يتعدى ٩٠ يوماً بعد إنشاء البعثة.

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة على وجه الاستعجال على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) **بان** كي - مون